

Distr.: General
12 October 2021
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة التاسعة

شرم الشيخ، مصر، 13-17 كانون الأول/ديسمبر 2021
البند 6 من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون الدولي

التقدم المحرز في أنشطة اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة
لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

مذكرة من الأمانة

ملخص

أعدت هذه المذكرة لإطلاع مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على التقدم المحرز في أنشطة اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية ومساعدة المؤتمر في مداولاته وفي وضع التوجيهات وتحديد الأنشطة المقبلة لاجتماع الخبراء.

* CAC/COSP/2021/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

011121 011121 V.21-07634 (A)



أولاً - مقدمة

- 1- قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره 2/4، المعنون "عقد اجتماعات خبراء حكوميين مفتوحة المشاركة لتعزيز التعاون الدولي"، أن يعقد اجتماعات خبراء حكومية دولية مفتوحة المشاركة بشأن التعاون الدولي لإسداء المشورة إليه ومساعدته في مجالي تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة، وقرّر أن يعقد اجتماعاً واحداً من هذا القبيل أثناء دورته الخامسة يسبقه اجتماع واحد على الأقل يُعقد في فترة ما بين الدورات ويُنظّم في حدود الموارد المتوفرة.
- 2- وفي القرار نفسه، قرر المؤتمر أيضاً أن تتجزأ اجتماعات الخبراء الوظائف التالية: (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب رصيد معرفي في مجال التعاون الدولي؛ (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات القائمة ذات الصلة، الثنائية منها والإقليمية والمتعددة الأطراف، والإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بتوجيه من المؤتمر؛ (ج) تيسير تبادل الخبرات فيما بين الدول باستبانة التحديات وتعميم المعلومات عن الممارسات الجيدة الواجب اتباعها لتعزيز القدرات على الصعيد الوطني؛ (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقية الطلب، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين؛ (هـ) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول في مجال بناء القدرات.
- 3- وقرّر المؤتمر، في دورته من الخامسة إلى الثامنة، أن يواصل عقد اجتماعات الخبراء.
- 4- وأوعز المؤتمر، في قراره 1/5، إلى اجتماع الخبراء أن يواصل دراسة مسألة تحديد وتحليل العقوبات الموجودة أمام التعاون في إنفاذ القانون في مجال كشف جرائم الفساد ضمن إطار الاتفاقية، وأن يقدم توصيات بشأن كيفية تذليل تلك العقبات.
- 5- وطلب المؤتمر، في قراره 1/7، إلى الأمانة أن تواصل، ضمن حدود الموارد القائمة، جمع إحصاءات أو معلومات أخرى مناسبة عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني لتبادل المساعدة القانونية في حال عدم وجود ترتيبات ثنائية وإقليمية سارية المفعول، وكذلك استخدامها في سياق الإجراءات المدنية والإدارية واسترداد الموجودات حيثما كان ذلك مناسباً ومتسقاً مع النظم القانونية الوطنية، وأن تتيح هذه المعلومات للمؤتمر.
- 6- ودعا المؤتمر الدول الأعضاء، في قراره 2/8، إلى مواصلة تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، وفقاً للفقرة (ب) من المادة 1، من الاتفاقية، بغية تيسير تنفيذ المادة 43 من الاتفاقية.
- 7- وعلاوة على ذلك، شجّع المؤتمر، في قراره 6/8، الدول الأطراف على اعتبار الاتفاقية أساساً قانونياً لتسليم المطلوبين بشأن الجرائم المشمولة بها، عندما تجيز ذلك نظمها القانونية الوطنية، وعلى الاجتهاد في السعي إلى إبرام اتفاقات وترتيبات ثنائية لتسليم المطلوبين أو لتعزيز فعالية إجراءات التسليم، إذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد.
- 8- وأعدت هذه الوثيقة لإطلاع المؤتمر على التقدم المحرز في أنشطة اجتماع الخبراء، ومساعدة المؤتمر في مداولاته وفي وضع التوجيهات وتحديد الأنشطة المقبلة لاجتماع الخبراء.
- 9- وتتضمّن هذه الوثيقة أيضاً معلومات عن المساعدة التقنية والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها الأمانة في مجال التعاون الدولي في إطار الاتفاقية.

ثانياً - أنشطة اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

10- واصل فريق الخبراء، منذ انعقاد الدورة الثامنة للمؤتمر، أداء مهامه على النحو الذي كلفه به المؤتمر، كما واصل تنفيذ الولايات المنصوص عليها في القرارات ذات الصلة التي اعتمدها المؤتمر، على الرغم من الظروف الناشئة عن تفشي جائحة كوفيد-19 وتأثيرها في تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية.

11- وحتى الآن، عقدت عشرة اجتماعات للخبراء، على النحو التالي: الاجتماع الأول يومي 22 و23 تشرين الأول/أكتوبر 2012؛ والاجتماع الثاني، يومي 25 و26 تشرين الثاني/نوفمبر 2013؛ والاجتماع الثالث، يومي 9 و10 تشرين الأول/أكتوبر 2014؛ والاجتماع الرابع، يومي 2 و3 تشرين الثاني/نوفمبر 2015؛ والاجتماع الخامس، يومي 17 و18 تشرين الثاني/نوفمبر 2016؛ والاجتماع السادس، يومي 6 و7 تشرين الثاني/نوفمبر 2017؛ والاجتماع السابع في 8 حزيران/يونيه 2018؛ والاجتماع الثامن في 31 أيار/مايو 2019؛ والاجتماع التاسع من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 (عبر الإنترنت)؛ والاجتماع العاشر من 6 إلى 10 أيلول/سبتمبر 2021 (في شكل هجين).

12- وكان الاجتماعان التاسع والعاشر مشتركين مع فريق استعراض التنفيذ والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات. وعُقد الاجتماعان المشتركان وفقاً لقرار المؤتمر 1/6، الذي طُلب فيه إلى الأمانة أن تنظّم هيكل جداول الأعمال المؤقتة للهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر، على نحو يتجنب تكرار المناقشات، مع مراعاة الولايات المسندة إلى تلك الهيئات، وعلى نحو يتماشى مع خطة العمل المعتمدة للفترة 2020-2021 (CAC/COSP/2019/17)، الفقرة 102 والمرفق الثالث) التي عدّلها لاحقاً مكتب المؤتمر.

13- وبالإضافة إلى ذلك، تدرس الأمانة خيارات لمواصلة تعزيز أوجه التآزر بين اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد والفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال عقد اجتماعات مشتركة أو متعاقبة للهيئتين في عام 2023.

14- وترد في الوثائق CAC/COSP/EG.1/2020/2 و CAC/COSP/EG.1/2020/3 و CAC/COSP/EG.1/2021/2 و CAC/COSP/EG.1/2021/4 ملخصات وقائع اجتماعات الخبراء المعقودة في عامي 2020 و2021 ومعلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ ولايات الاجتماع. ويتضمن التقرير عن اجتماع الخبراء العاشر (CAC/COSP/EG.1/2021/4) مقترحات قدمتها الدول الأطراف خلال ذلك الاجتماع، بما في ذلك اقتراح بإنشاء لجنة خاصة للتنسيق مع الدول الأطراف المهمة، بغية التصدي للتحديات في مجال التعاون الدولي والمساعدة على تعزيز الثقة والاتصال.

ألف - لمحة عامة عن الأنشطة الرئيسية في الفترة المشمولة بالتقرير

15- ركز الاجتماعان الحكوميان الدوليان التاسع والعاشر المفتوحا المشاركة لتعزيز التعاون الدولي بموجب الاتفاقية على موضوعين رئيسيين هما: (أ) النهج والممارسات التي تتبعها الدول الأطراف بغرض تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، تماشياً مع الفقرة (ب) من المادة 1 من اتفاقية مكافحة الفساد، بهدف تسهيل تنفيذ المادة 43 من الاتفاقية؛ (ب) استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي.

باء - النهج والممارسات التي تتبعها الدول الأطراف بغرض تعزيز وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، تماشياً مع الفقرة (ب) من المادة 1 من اتفاقية مكافحة الفساد، بهدف تسهيل تنفيذ المادة 43 من الاتفاقية

- 16- لمتابعة توصيات المؤتمر، ولا سيما التوصيات الواردة في قراره 2/8 و6/8، في 5 آب/أغسطس 2020، أرسلت الأمانة مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأطراف بهدف جمع معلومات عن النهج والممارسات ذات الصلة التي تتبناها الدول الأطراف بغرض تعزيز وتيسير التعاون الدولي والمساعدة التقنية، بما في ذلك التحديات والممارسات الجيدة والمتطلبات القانونية للتعاون الدولي.
- 17- وأتيح تحليل مفصل للردود على المذكرة الشفوية الواردة من 44 دولة طرفاً⁽¹⁾ لاجتماع الخبراء التاسع في الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2020/2.

حلقات النقاش

- 18- لتيسير المداولات وفقاً للفقرة 8 من قرار المؤتمر 2/8، عقدت حلقة نقاش مواضيعية خلال اجتماع الخبراء التاسع. وتناولت حلقة النقاش موضوعين فرعيين مختلفين: (أ) المواضيع العملية المتعلقة بقضايا تسليم المطلوبين التي تنطوي على جرائم منصوص عليها في الاتفاقية، على النحو الذي أبرزه قرار المؤتمر 6/8، (ب) التعاون الفعال في مجال إنفاذ القانون والشبكات (المادة 48 من الاتفاقية). وشارك في حلقة النقاش خبراء من كندا ورومانيا وسنغافورة ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون.
- 19- وفي المناقشة التي تلت ذلك، لاحظ المندوبون أن الممارسين لا يزالون يواجهون تحديات فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية وتسليم المجرمين، ودعوا إلى تعزيز التدابير الرامية إلى تيسير التعاون الدولي. وقد أشير ضمن التحديات الرئيسية من حيث التعاون الدولي الفعال إلى طلب قدر كبير من المعلومات، والتأخيرات الكبيرة وحالات الرفض المتعلقة بتنفيذ المساعدة القانونية المتبادلة، وطول مدة الإجراءات القانونية وتكلفتها، والافتقار إلى التدريب والموارد الكافية.
- 20- ومن أجل تحقيق التعاون الدولي على نحو سريع وفعال، شدد المندوبون على أهمية جملة أمور منها شبكات الممارسين والمبادرات، والتعاون بين الوكالات على الصعيد المحلي، والأدوات الإلكترونية وقنوات الاتصال الإلكترونية، والوصول على نحو فعال إلى المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالسلطات المركزية ومتطلبات طلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

جيم - استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي

- 21- طلب المؤتمر، في قراره 1/7، إلى الأمانة أن تواصل، ضمن حدود الموارد الموجودة، جمع إحصاءات أو معلومات مناسبة أخرى عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للمساعدة القانونية المتبادلة، وأن تتيح تلك المعلومات للمؤتمر. وفي اجتماع الخبراء الثامن، المنعقد في فيينا في 31 أيار/مايو 2019، شجعت الدول الأطراف على مواصلة تزويد الأمانة بمعلومات عن التحديات القائمة والممارسات الجيدة في مجال التعاون الدولي وعن المواضيع الأخرى المبينة في قرارات المؤتمر وتوصيات اجتماعات الخبراء، من أجل أن تواصل

(1) الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أوروغواي، البحرين، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوتسوانا، بوروندي، تركمانستان، تركيا، تشيكيا، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفينيا، السنغال، السودان، الصين، طاجيكستان، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، قبرص، قطر، كمبوديا، كوبا، لايتيا، ليتوانيا، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة العربية السعودية، ميانمار، النرويج، النمسا، هنغاريا، اليابان، اليونان.

الأمانة عملها التحليلي المتعلق بالتحديات القائمة في مجال التعاون الدولي المستند إلى الاتفاقية والمتصل بتنفيذ الفصل الرابع (CAC/COSP/EG.1/2019/4)، الفقرة 47 (أ)).

22- وبناء على ذلك، أرسلت الأمانة إلى الدول الأطراف، في 4 أيار/مايو 2021، مذكرة شفوية طلبت فيها معلومات عن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي في مجالات شتى منها تسليم المطلوبين (الفقرة 5 من المادة 44)، والمساعدة القانونية المتبادلة (الفقرة 7 من المادة 46)، والتعاون في مجال إنفاذ القانون (الفقرة 2 من المادة 48).

23- وأتيح تحليل مفصل للردود على المذكرة الشفوية الواردة من 30 دولة طرفاً لاجتماع الخبراء العاشر في الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2021/3.⁽²⁾

حلقات النقاش

24- بغية تسهيل المداوولات، عُقدت حلقة نقاش خلال اجتماع الخبراء العاشر بشأن استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، وذلك لتيسير تنفيذ الفقرة 5 من المادة 44، والفقرة 7 من المادة 46، والفقرة 2 من المادة 48 من الاتفاقية. وشارك في حلقة النقاش خبراء من ألبانيا وبنما والصين.

25- وشدّد المندوبون على أهمية استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي، وأشاروا إلى التحديات التي تواجه التماس المساعدة من دول أخرى، ودعوا إلى اتخاذ تدابير معززة لتيسير التعاون الدولي، لا سيما بمقتضى الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد.⁽³⁾

26- ومن التحديات التي أبرزها المندوبون عدم وجود إجراءات مبسطة للمساعدة القانونية المتبادلة، ومتطلبات الإثبات المرهقة، وانعدام القدرة على توفير تدابير معينة مثل إعادة الموجودات.

27- ولاحظ المندوبون أيضاً أنه يمكن التغلب على هذه التحديات من خلال تعزيز الشفافية في التعاون الدولي، وتعزيز دور السلطات المركزية وقدرتها، والنقل التلقائي للمعلومات، والاتفاقات الثنائية للمساعدة القانونية المتبادلة، فضلاً عن الترتيبات الثنائية غير الرسمية، والاتصال والتنسيق المبكرين والمباشرين، بوسائل منها الاستخدام النشط لمنصات الاتصالات وشبكات إنفاذ القانون، واستخدام الموارد المتاحة عبر الإنترنت والنظم الإلكترونية الرامية إلى تسهيل معالجة الطلبات وجمع البيانات المتعلقة بهذه الطلبات.

دال- إنشاء شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد

28- من بين الأغراض الرئيسية لاتفاقية مكافحة الفساد ترويج وتيسير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع الفساد ومكافحته، بما في ذلك فيما يتعلق باسترداد الموجودات. ودعا المؤتمر مراراً إلى اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون الدولي وطلب، في قراره 1/5، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب/المكتب المعني بالمخدرات والجريمة) أن يواصل تضمين برامج المعنية بالمساعدة التقنية تدابير لتعزيز فعالية التعاون الدولي، بما فيه التعاون بشأن الجرائم التي تشملها الاتفاقية، قبل التماس المساعدة القانونية المتبادلة. كما شجّع اجتماع الخبراء الدول الأطراف على أن تواصل تعزيز قنوات التعاون الرسمية

(2) الاتحاد الروسي، أستراليا، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، باراغواي، البرتغال، بنما، بوتان، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، جمهورية كوريا، الدانمرك، دومينيكا، سلوفاكيا، شيلي، الصين، طاجيكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الكامبيرون، كندا، كوبا، كولومبيا، ليتوانيا، ميانمار، النرويج، نيبال، هنغاريا، اليونان.

(3) يرد ملخص للالتزامات المتعلقة بالتعاون الدولي التي تم التعهد بها في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد في القسم الثالث من الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2021/2.

وغير الرسمية وإقامة قنوات اتصال تتسم بالكفاءة والفعالية بما في ذلك، إن أمكن، تبادل ضباط الاتصال والمشاركة النشطة في شبكات الممارسين (الفقرة 43 (هـ) من الوثيقة CAC/COSP/EG.1/2018/4).

29- وبناء على ذلك، أنشئت شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد في عام 2021 تحت رعاية المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من أجل تيسير التعاون غير الرسمي. وتهدف هذه الشبكة إلى توفير أداة تتسم بالسرعة والمرونة والكفاءة لتيسير التعاون عبر الوطني في مجال مكافحة الفساد، وتعزيز تبادل الاتصالات وتعلم الأقران بين سلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، والعمل في الوقت نفسه كعنصر مكمل لمنابر التعاون الدولي القائمة والتنسيق معها. وفي إطار إنشاء الشبكة، شرع المكتب في عملية تشاورية شملت البعثات الدائمة في فيينا، واجتماعاً للخبراء، والأهم من ذلك، إنشاء ثلاث فرق عمل مؤقتة بغية إسداء المشورة بشأن مختلف مكونات الشبكة. ورحبت الجمعية العامة، في الإعلان السياسي الذي اعتمد في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد التي عُقدت في 2 حزيران/يونيه 2021، بإنشاء شبكة العمليات العالمية وشجعت الدول على المشاركة فيها والاستفادة منها على أفضل وجه، حسب الاقتضاء.

30- وتتكون شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد من ثلاثة عناصر، هي: (أ) إنشاء شبكة عالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، تتخذ من فيينا مقراً لها؛ (ب) إنشاء منصة إلكترونية متكاملة تضم موارد إلكترونية مختلفة، وتتضمن "شجرة للقرارات" وقناة اتصال آمنة؛ (ج) تطوير معارف الشبكة وقدراتها.

31- ومن أجل الإعداد لإنشاء شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد، عقد المكتب المعني بالمخدرات والجريمة اجتماعاً عبر الإنترنت للخبراء يومي 3 و4 آذار/مارس 2021، ضم أكثر من 130 خبيراً تقنياً ومشاركاً من 53 دولة من المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة و21 من المنظمات والكيانات الدولية. واقترح المشاركون إنشاء فرق عمل مؤقتة مختلفة من أجل إسداء المشورة بشأن مختلف عناصر الشبكة.

32- وعملاً بالاقترح المقدم في ذلك الاجتماع، دعا المكتب البلدان، من خلال المجموعات الإقليمية الخمس للأمم المتحدة، إلى ترشيح خبراء وممثلين عن المنظمات والشبكات الدولية ذات الصلة، فضلاً عن خبراء مشهورين من الأفراد، للمشاركة في فرق العمل المؤقتة الثلاثة: (أ) فرقة العمل المؤقتة 1، المعنية بإنشاء الشبكة وعملياتها؛ (ب) فرقة العمل المؤقتة 2، المعنية بأوجه التآزر مع الشبكات والمنصات القائمة الأخرى؛ (ج) فرقة العمل المؤقتة 3، المعنية بالأدوات والخدمات التي توفرها الشبكة. وتتألف فرق العمل المؤقتة من 90 خبيراً من 28 دولة و13 منظمة وشبكة دولية وكياناً دولياً، وعقدت 16 اجتماعاً في نيسان/أبريل وأيار/مايو 2021 بغية مناقشة مجموعة من المسائل المتعلقة بإنشاء الشبكة.

33- وفي 3 حزيران/يونيه 2021، أطلقت شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد أثناء فعالية جانبية رفيعة المستوى نُظمت على هامش الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المتعلقة بمكافحة الفساد. وشكل إطلاق الشبكة تنويجاً للعمل المكثف الذي اضطلع به خبراء من جميع المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة والمنظمات والشبكات الدولية ذات الصلة، فضلاً عن خبراء أفراد من جميع أنحاء العالم. وشارك في فعالية إطلاق الشبكة نحو 300 من ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات والشبكات الدولية ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، وناقشوا أهمية التعاون عبر الحدود في الوقت المناسب لإنهاء الفساد والدور الفريد للشبكة.

34- وفي 5 تموز/يوليه 2021، أرسلت الأمانة إلى الدول الأطراف مذكرة شفوية تدعو السلطات المتخصصة التي تدرج تحت المادة 36 من الاتفاقية إلى الانضمام إلى شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد. وحتى 12 تشرين الأول/أكتوبر 2021، تلقت الأمانة طلبات للحصول على

العضوية من 49 سلطة من 30 دولة. وبالإضافة إلى العضوية العامة، يمكن للشبكة أيضاً أن تضم فئات أخرى من العضوية رهناً بإجراء المزيد من المناقشات، بغية ضمان شمول جميع المنظمات والشبكات الدولية ذات الصلة، ومن ثم تعزيز أوجه التآزر فيما بينها.

35- وعلاوة على ذلك، أصدر المكتب الرسالة الإخبارية الفصلية الأولى بغية إطلاع الأعضاء على أعمال شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد وعلى أنشطة التعاون عبر الحدود من أجل القضاء على الفساد، وأطلق موقعاً شريكاً مخصصاً للشبكة (<https://globenetwork.unodc.org>). ونظّم المكتب أيضاً الاجتماع الأول للشبكة، الذي سيعقد في فيينا في الفترة من 15 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2021، وهو يواصل تطوير الهياكل الأساسية والموارد اللازمة للشبكة.

هاء - المساعدة التقنية والأنشطة الأخرى المتعلقة بالتعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد

36- واصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، من خلال مبادرة استرداد الموجودات المسروقة، وبالإشتراك مع البنك الدولي، تقديم خدمات بناء القدرات والخدمات الاستشارية المصمّمة خصيصاً لتلبية الاحتياجات على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، كما واصل المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات الرامية إلى تنسيق التعاون الدولي فيما بين الدول الأطراف.

37- واضطلع المستشارون الميدانيون المعنيون بمكافحة الفساد التابعون للمكتب بدور مهم في توفير مساعدة مهنية وخبرات فنية سريعة المنال. وواصل المكتب إيفاد مستشارين ذوي مسؤوليات إقليمية إلى أمريكا الجنوبية والمحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا وجنوب آسيا (حتى حزيران/يونيه 2021) وغرب ووسط أفريقيا وشرق أفريقيا وغرب البلقان، في حين كان مستشار عالمي كبير يعمل في فيينا. ومن المقرر إيفاد مستشارين إضافيين إلى إثيوبيا والمكسيك وإلى آسيا الوسطى.

38- وأُتيحَت معلومات مفصلة عن المساعدة التقنية لاجتماعي الخبراء التاسع والعاشر في الوثيقتين CAC/COSP/EG.1/2020/2 وCAC/COSP/EG.1/2021/2.

واو - الدليل الإلكتروني للسلطات الوطنية المختصة

39- شجّع اجتماع الخبراء التاسع الدول الأطراف على إجراء تحديث منتظم للمعلومات الواردة في دليل السلطات الوطنية المختصة، وأوصى الفريق الدول الأطراف بأن تنظر في تقديم معلومات لإدراجها في دليل السلطات الوطنية المختصة (المتاح على الموقع الإلكتروني www.unodc.org/compauth_uncac/en/index.html)، إذا لم تكن قد قدمت تلك المعلومات بعد. وبناء على تلك التوصية، تلقت الأمانة معلومات وواصلت تحديث الدليل الإلكتروني. وحتى 22 أيلول/سبتمبر 2021، كان الدليل يحتوي على المعلومات المتعلقة بما يلي:

- (أ) السلطات المركزية المسؤولة عن المساعدة القانونية المتبادلة في 133 دولة طرفاً؛
- (ب) السلطات المعنية بالمنع في 120 دولة طرفاً؛
- (ج) جهات الوصل المعنية باسترداد الموجودات في 86 دولة طرفاً؛
- (د) السلطات المركزية المسؤولة عن تسليم المطلوبين في 32 دولة طرفاً؛
- (هـ) جهات الوصل المعنية بالتعاون الدولي في استخدام الإجراءات المدنية والإدارية في 35 دولة طرفاً.

40- وفي تموز/يوليه 2019، أدمج الدليل الإلكتروني للسلطات الوطنية المختصة المعنية بموجب الاتفاقية في دليل السلطات الوطنية المختصة في بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة (بوابة "شيرلوك"). ويمكن للدول الأطراف الآن أن تحصل على المعلومات بشأن مختلف أنواع السلطات الوطنية المختصة من مصدر واحد من خلال بوابة "شيرلوك".

41- وواصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً إعادة تصميم وصياغة المكتبة القانونية التي تشكل جزءاً من بوابة الأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد- بوابة "ترك"، من حيث محتواها ووظائفها البحثية، وهو بصدد نقلها إلى منصة جديدة استعداداً لإعادة إطلاقها. وبالتوازي مع عملية الدمج، يعكف المكتب على تحديث المعلومات الواردة في المكتبة القانونية. وتكتسي المعرفة المتعمقة بتشريعات مكافحة الفساد والنظم القانونية المختلفة أهمية حاسمة للتنفيذ الكامل لبرنامج عمل المكتب وتبادل الممارسات الجيدة والاطلاع على التحديات القائمة فيما بين الدول الأطراف.

ثالثاً - التوصيات

42- لعل المؤتمر يود النظر في الأنشطة التي اضطلع بها اجتماع الخبراء الحكوميين الدوليين التاسع والعاشر المفتوحا المشاركة لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد وتقديم مزيد من التوجيه إلى اجتماع الخبراء بشأن ما إذا كانت بعض المسائل تستحق مواصلة النظر فيها، بما في ذلك على سبيل متابعة مختلف الالتزامات المتعلقة بالتعاون الدولي التي تم التعهد بها في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد. ولعل المؤتمر يود أيضاً النظر في المقترحات التي قدمتها الدول الأطراف خلال اجتماع الخبراء العاشر.

43- وعلى ضوء التحديات المشار إليها آنفاً، لعل المؤتمر يود أيضاً تقديم المزيد من التوجيه بشأن وضع المبادئ التوجيهية، والممارسات الجيدة وغيرها من الأدوات، من أجل تحسين تنفيذ الفصل الرابع من اتفاقية مكافحة الفساد. ولعل المؤتمر يود كذلك التركيز على تحسين فعالية التعاون الدولي، بسبل منها كفالة التنسيق السليم بين السلطات المختصة المعنية بالاستجابة لطلبات التعاون الدولي في المسائل الجنائية بموجب الاتفاقية. وفي هذا السياق، لعل المؤتمر يود تشجيع السلطات المختصة من الدول الأطراف على الانضمام إلى شبكة العمليات العالمية لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد المنشأة حديثاً والمساهمة في أعمالها.

44- ويمكن إيلاء الاهتمام أيضاً إلى ضرورة تخصيص قدر كافٍ من الموارد والاهتمام لتدريب السلطات المختصة المعنية بالتعاون الدولي وبناء قدراتها، من جانب جهات مختلفة منها الجهات المانحة ومقدمو المساعدة التقنية، من أجل تعزيز فعالية التعاون الدولي.

45- ولعل المؤتمر يود النظر في أن يطلب إلى اجتماع الخبراء مواصلة جهوده لضمان التأزر بين عمله وعمل الفريق العامل المعني بالتعاون الدولي الذي أنشأه مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.